

الدرس 6 / شرح صحيح مسلم / كتاب المساجد ومواضع الصلاة / من (باب كراهة الصلاة بحضور الطعام الذي)

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين. بباب الامام النووي عليه رحمة الله على صحيح مسلم. قال باب كراهة الصلاة بحضور الطعام - 00:00:00 الذي يريد اكله في الحال وكراهة الصلاة مع مدافعة الاخرين وراني يعبرني الناقد وزهير ابن حرب وابو بكر ابن ابي شيبة قالوا حدثنا سفيان ابن عبيدة عن الزهري عن انس ابن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه - 00:00:22 قال اذا حضر العشاء واقيمت الصلاة فابدوا بالعشاء. حدثنا هارون ابن سعيد الایني. حدث ابن وهب اخبرني عمرو عن ابن شاب قال حدثني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا - 00:00:38 قرب العشاء وحضرت الصلاة فابدوا به قبل ان تصلوا صلاة المغرب ولا تعجلوا عن عشاءكم حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة حدثنا ابن نمير وحفظ ووكيع عن هشام عن ابيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:55 بمثل حديث ابن عبيدة عن الزور عن انس حدث ابن نمير حدثنا ابي قال وحدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة واللفظ له حدثنا ابو اسامة قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضع اذا وضع - 00:01:14 جاء احدكم واقيمت الصلاة فابدوا بالعشاء ولا يعجلن حتى يفرغ منه وحدثنا محمد بن اسحاق المسمى حدثنا انس يعني ابن عياض عن موسى ابن عقبة وحدثنا هارون ابن عبد الله حدثنا حماد ابن مسعود عن ابن جريج قال - 00:01:34 الصلت ابن مسعود حدثنا سفيان ابن موسى عن ايوب كلهم عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه. حدثنا محمد بن حدثنا حاتم وهو ابن وهو ابن اسماعيل عن يعقوب ابن مجاهد عن ابي عن ابي عتيق - 00:01:55 قال تحدثت انا والقاسم عند عائشة رضي الله عنها حدثنا و كان القاسم رجلا لحانا وكان لام ولد فقالت له عائشة ما لك لا تحدثوا كما يتحدث ابن ابي اخي هذا اما اني قد علمت من اين اوتيت - 00:02:14 هذا ادبه امه وان ادبتك امك قال فغضب القاسم واصب عليها فلما رأى مائدة عشاء عائشة قد اوتى بها قام. قالت قال اصلي قالت اجلس. قال اني اصلي. قالت اجلس - 00:02:37 غدر اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا صلاة بحضور الطعام ولا هو يدافع الاخرين. حدثنا بن سعيد وابن حجر قالوا حدثنا اسماعيل وهو ابن جعفر اخبرني ابن اخربني ابو حزرة - 00:02:59 ابو حزرة القاص عن عبدالله بن ابي عتيق عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله ولم يذكر في الحديث قصة القاسم باب نهي فيمن اكل ثوما او بصل او كراتا او نحوها مما له رائحة كريهة عن حضور المسجد حتى تذهب هذه هذه الريح - 00:03:20 واحرجه من المسجد. حدثنا محمد بن مثنى وزهير ابن حرب. قال حدثنا يحيى وهو القطان عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في غزوة خيبر من اكل من هذه الشجرة يعني الثوم فلا يأتين المساجد. قال زهير في - 00:03:40 في غزوة قال زهير في غزوة ولم يذكر خيبر حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا ابن نمير قال وحدثنا محمد بن عبيدة الله بن نمير واللفظ له حدثنا قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اكل من هذه البقلة فلا يقربن

حتى يذهب ريحها يعني الثوم. وحدثني زهير بن حرب حدثنا اسماعيل عن ابن علية عن عبد العزيز عن وهو ابن صهيب قال سئل انس عن الثوم فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل من هذه الشجرة فـ - [00:04:21](#)

تقربن فلا يقربن ولا يصلي معنا. وحدثني محمد بن رافع وعبد ابن حميد قال عبد اخربنا وقال ابن رافع حدثنا عبد الرزاق اخربنا معمرا عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل من هذه - [00:04:38](#) الشجرة فلا يقربن مسجدنا ولا يؤذينا بريح الثوم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا كثير ابن هشام عن هشام الدستواد عن أبي الزبير عن جابر قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:05:00](#)

عن اكل البصل والكراث فغلبتنا الحاجة فاكلنا منها. فقال من اكل من هذه الشجرة المفتننة فلا مسجدنا فان الملائكة تأذى مما يتأنى منه الانس وحدثني ابو الطاهر وحرمله قال اخربنا ابن وهب اخربني يونس عن ابن شاب قال حدثني عطاء بن ابي رباح ان جابر بن عبد الله - [00:05:15](#)

قال وفي رواية حرملا وزعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اكل ثوما او بصله فليعتزلن او ليعتزل مسجدنا وليقعد في بيته واني اوتني وانه قادر في خضروات من بقوله فوجد لها ريحها فسأل فاخبر بما فيها من البقول فقال قربوا - [00:05:43](#) و الى بعض اصحابه فلما رأه كره اكلها قال كل فاني اناجي من لا تناجي وحدثني محمد بن حاتم حدثنا يحيى ابن السعيد عن ابن جريج قال اخربني عن جابر ابن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اكل من هذه البقلة الثوم وقال مرة - [00:06:06](#) من اكل البصل والثوم والكراث فلا يقربن مسجدنا فان الملائكة تتأذى مما يتأنى منه بنو ادم وحدثنا اسحاق ابن ابراهيم اخربنا محمد بن بكر قال وحدثني محمد ابن رافع حدثنا عبد الرزاق - [00:06:27](#)

قال جميعا اخربنا ابن جريج بهذا الاستناد ملكتنا من هذه الشجرة يزيد الثوم فلا يغشانا في مسجدنا ولم يذكر البصل والكراث وحدثني عمرو الناقد وحدثنا اسحاق بن علية عن الجريري عن عن ابي - [00:06:43](#)

عن ابي سعيد قال لم نعد لم فتحت خير فوقينا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في تلك البقلة الثوم اسجیاع فاكلنا منها اكلا شديدا ثم رحنا الى المسجد فوجد رسول الله صلى الله عليه وسلم الريح. فقال من اكل من هذه الشجرة - [00:07:03](#) شيئا فلا يقربنا في المسجد. فقال الناس حرمت حرمت فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال ايها الناس انه ليس بي تحريم تحرم ما احل الله لي ولكنها شجرة اكره ريحها - [00:07:27](#)

حدثنا هارون ابن سعيد الایلي واحمد بن عيسى قال حدثنا ابن وهب اخربني عام عن بكاء بن الاشھج عن ابن خباب عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على زراعة البصل هو واصحابه فنزل ناس منهم فاكلوا منه - [00:07:45](#)

لم يأكل اخرون فرحتنا اليه فدعا الذين لم يأكلوا البصل واخر الاخرين حتى ذهب ريحها. حدثنا محمد ابن لانه حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا هشام حدثنا قتادة عن سعد بن ابي الجعد عن معدان بن ابي طلحة ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطب يوم - [00:08:05](#) فذكر النبي الله صلى الله عليه وسلم وذكر ابا بكر قال اني رأيت اني رأيت اني رأيت ديك نقرني نقرات واني واني لا اراه الا حضور اجلبي وان اقواما يأمروني ان استخلف وان الله - [00:08:25](#)

الم يكن يضيع دينه ولا خلافته ولا الذي بعثه به نبيه صلى الله عليه وسلم فان عجل بي امر فالخلافة شوري بين هؤلاء الستة الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عن امراض - [00:08:45](#)

وانى قد علمت ان اقواما من يطعنون في هذا الامر انا ضربتهم بيدى هذه على الاسلام فان فعلوا ذلك فاوئك اعداء الله. الكفرة الضلال ثم اني لا ادعوا بعدى شيئا اهم عندي من الكلاله - [00:09:04](#)

وما راجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء ما راجعته في الكلاله وما اغاظني في شيء ما اغاظ لي فيه حتى طعن باصبعه في صدري فقال يا عمر الا تكفيك اية - [00:09:26](#)

صيفي النتن في اخر سورة النساء واني ان اعش اقضي فيها اقضي فيها بقضية يقضي بها من يقرأ القرآن. ومن لا يقرأ القرآن ثم قال الله اللهم اني اشهدك على امراء الامصار واني انما بعثتهم عليهم ليعدلوا علي وليرعلموا الناس دينهم وسنة - 00:09:42

نبي صلى الله عليه وسلم ويقسم فيهم ويعرف الي ما اشكل عليهم من امرهم ثم انكم ايها الناس وتأكلون شجرتين لا اراهما الا 00:10:05 خبيثتي هذا البصل والثوم لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وجد ريحهما من الرجل في المسجد امر به فاخرج الى البقيع. فمن اكلهما فليمتهما طبخا. حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا اسماعيل ابن علي. عن سعيد ابن ابي عروبة قال احدثنا زهير بن حرب واسحاق - 00:10:25

يا ابراهيم كلاهما عن شبابه من سواق قال حدثنا شعبة جميرا عن قتادة في هذا الاسناد مثله باب النهي عن نشر الضالة الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه اجمعين - 00:10:43

انما ذكر الامام مسلم في كتاب المساجد وموضع الصلاة احاديثها تتعلق بحكم الصلاة في مسألة صلاة وهو في حضرة طعام او وهو يدافع الاخرين. هل يقدم صلاته او يقدم حاجته - 00:10:59

قال رحمه الله تعالى اخبرني عمرو الناقد وزهير ابن حرب وابو بكر بن ابي شيبة جميرا عن سفيان ابن عبيدة هل الزهرى عن انس مالك رضي الله تعالى عنه قال اذا حضر العشاء واقيمت الصلاة فابدأوا بالعشاء - 00:11:19

ثم ذكر ايضا من حديث عمرو بن شهاب عن انس اذا قرب العشاء وحضرت الصلاة فابدأوا به قبل ان تصلوا صلاة المغرب ولا تعجلوا او لا تعجلوا عشاءكم ثم ساق من طريق هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة بمثل حديث الزهرى عن انس - 00:11:35

ثم ساقه الطريق عبيد الله عدنان بن عمر انه قال اذا وضع شاه احدكم واقيمت الصلاة تبدأ بالعشاء فابدأوا بالعشاء نبدأ بالعشاء ولا يعجلن احد ولا يعجلن حتى يفرغ او حتى يفرغ منه - 00:11:56

ثم ساقه ايضا من طريق ابن من طريق سفيان ابن موسى عن ابيه كل ذكر انهم كلهم يعني دافع ابن عمر رواه انس بن عياض عن موسى بن عقبة - 00:12:17

ورواه ابن جريج ورواه ايضا سفيان بن موسى عن ابيه علي ابيه وموسى ابن عقبة وابن جريج يروون عن نابع ابن عمر بن حنحو حديث عبيد الله عدنان ابن عمر ثم ساقوا من طريق يعقوب بن مجاهد علي ابي عتيق قال تحدثت انا والقاسم عند عائشة - 00:12:33

ثم ذكر قصة لهم ثم قالت لا صلاة بحضور الطعام ولا هو يدافعه الاخرين. ولا هو يدافعه الاخرين ثم ساق ايضا حديث ابي عتيق عاشه فيه بمثله هذى الاحاديث كلها تدل على مسألة - 00:12:55

حكم الصلاة وهو بحضور الطعام وحكمه وهو يدافع الاخرين وهل قوله لا صلاة نفي الوجود او نفي الصحة اولى فيه الكمال لان النفي هنا اما ان يكون في وجود وهذا ممتنع. لان الصلاة بحضور الطعام موجودة - 00:13:15

واما نفي صحة او نفي كمال الذي عليه عادة اهل العلم ان النفي هنا نفي كمال لا صحة ان النفي هنا نفي كمال لا صحة واحتلوا بان النبي صلى الله عليه وسلم صلوا وهو بحضور طعام - 00:13:38

فقد بول البخاري على ذلك بباب فقال باب من صلوا وقد بحضور طعام وبمعنى هذا وذكر حديث ابي هريرة ان بلا اان فيه احتز شيئا من الفخذ ثم قال نسينا ابن ادم - 00:13:57

ثم جاء بلال فاذنوا فالقى السكين وقام يصلي فهو بحضور طعام ومع ذلك ترك الطعام وقام يصلي صلى الله عليه وسلم مما يدل على انه صلى والطعام يحضره وقد حضر معه ذلك ايضا البغيرة بن شعبة حتى قال بالله عجلنا - 00:14:16

فقاموا وصلوا اي صلى الله عليه وسلم واصحابه بعد الطعام واخذ لقمة ثم صلى الله عليه وسلم والطعام حاضر ثم يدل على ان الصلاة بهذا الطعام انها ادها جائزة - 00:14:35

لكن جماهير اهل العلم حملوا النهي هنا على الكراهة وانه يكره للمسلم بل يصلي والطعام حاضر نفسه تتوق له وعلى هذا يجمع بين الاحاديث ان من حضر طعاما هو غير تائق له - 00:14:51

انه لا كراهة بان يقدم الصلاة على العشاء وادبا الحظر حضرة الصلاة وطعامه حاضر نفسه تتوقف الى الطعام فانه يكره ان يصلى وطعامه حاضرا حتى يفرغ بالطعامة هذا من جهة طعام وذهب بعض اهل الظاهر الى - [00:15:10](#)

الى البدء من الصلاة حال حضور الطعام وصلع بالذات ومنهم من خص النهي بالصائم وخصه بالافطار وقت المغرب لحديث اللي ذكر هنا وفيه اذا الايات الذي رواه قال اذا قرب العشاء وحال الصلاة فابدوا به قبل ان تصلوا صلاة المغرب. مما يدل - [00:15:31](#) على ادنى هذا وقت افطار فيفرق بين الصائم قبيل غير الصلاة فالصائم تتوقف نفسه الى الطعام يطوق نفسه الى الطعام فاذا صل ونفسه مشتهية الطعام لم يخشع في صلاته وفيه تقديم - [00:15:57](#)

ادى خشوع القلب مقدم على الجماعة مقدما على الجماعة بل لو ترتب على اكل الطعام وبقائه يأكل فوات الجماعة لجاز ذلك ويكون للاعذار المبيح لترك الجماعة ان يحظى طعام تتوقف نفسه اليه او تشتهيه نفسه - [00:16:14](#) وان صلى فصلاته صحيحة. وان صلى وسوس لكه وقع فيما يكره. وقع فيما يكره. والاصل ان المسلم اذا طعامه مع صلاته ان يقدم الطعام واما يترتب على تقديم الطعام فوات الوقت - [00:16:37](#)

تهوى شبه اتفاق انه لا يجوز تأخيرها لان الوقت مقدم وذهب بعض الفقهاء انه يقدم الطعام ولو خرج الوقت. وهذا قول شاذ لان الصلاة تعرف كتابا موقوتا ولا يجوز ان يؤخر الصلاة عن وقتها لاجل الطعام - [00:16:57](#) اما مسألة مدافعة الاخبيتين فالامر فيها اشد لان لان الاخبيتين يختلفان من جهة ما يترتب على دفعهما اولا ادى في دفع الاخبيتين فيه مضره من جهة الصحة ومن جهة اه سقم البدن - [00:17:17](#)

الامر الثاني ان مدافعة الاخبيتين اشد تشويشا من اشتئاه الطعام طيب فلا شك ان الصلاة وهو اذا في لقتين يختلف اما اذا كان يدافعوا بعدد يعني تشويش باله وذهنه في صلاته اذا فلا كدها لا تشغله فنقول الصلاة صحيح ولا حرج عليه في ذلك وانكار الاولى والافضل والسنة - [00:17:34](#)

ليقضي حاجته ثم يصلى اما اذا كانت هذا التشويش او هذى المدافعة لا يعقل معها من صلاة شيء فهذا فهذه الصلاة باطلة ويلزمه ان يعيدها. اذا صلى ولا يدرى كم صلى من شدة مدافعته للاخبيتين. وعدم استشعار صلاته. وانما ذهبت صلاته - [00:18:00](#)

فقط يعني اشغله هذا الامر فهنا نقول يلزم ان يعيده الصلاة ابا اذا كان مدافعا بعقله واستشعاره لصلاته واتيانه باركان واجباتها فصلاته صحيحة لكنه وقع في امر مكره وقع في امر مكره. فالسنة لمن حضره الطعام او حضر او حضرته حاجة له آآ - [00:18:22](#) ادى ويقدم حاجته على صلاته بشرط الا يترتب على ذلك خروج وقته. قد يقال بالغائط والبول انه اذا حبسه ولو خرج وقت انه يبدأ بقضاء حاجته لو خرج الوقت لان هذا الوقت يسير في البول والغایات وقته يسير الا ان يطول وقته في ذلك فانه [00:18:46](#) يكون قد يكون من الوسوس قد يكون من الوسوس ويستطيع ان يدفعوا اذن. اما اذا كان البول سيخرج او يتقطع ويتسلط فانه لا يصلى وهذا حاله لو ايضا خرج من بطنه شيء وهو لا يستطيع الامساك ولا يصلى حتى يقضي - [00:19:10](#)

حاجة وان صلوا الحالة هذه فصلاته باطلة ذكر بعد ذلك باب ذكر هناك ما يتعلق مسألة الصلاة بحضره الصراط لمن اكل ثوبا. وكأنه يريد ان يبين ما هي الاعذار التي تبيح ترك الجماعة؟ لما ذكر الطعام وذكر متابعة الاخبيتين انتقل الى مسألة اذا اكل بصل او ثوم او - [00:19:26](#)

الكرات ذكر في هذا الباب احاديث هذا قال في غزوة خيبر من اكل من هذه الشجرة فلا يأتين المساجد اي الشجرة هي الشوب ثم رواه ايضا من طريق عبيد النافع بقول من اكل هذه البقلة فلا يقربن مساجدنا حتى يذهب ريحها - [00:19:52](#)

ثم ساق ايضا قال من اكل الشتباء فلا يقربن ولا يصلى معنا فلا يقربن ولا يصلى معنا. ثم ساقه طيب هريرة من اكل فلا يقربن مساجدنا ولا يؤذن بريح الشوب - [00:20:17](#)

وساق بالطريق جاد بن عبد الله انه قال قد اكل البصل والكراب فغلبتنا آآ قال من اكل من الشجرة المنتنة فلا يقربن مساجدنا فان الملك تتأذى مما يتأنى منه الانس - [00:20:33](#)

ثم سأقوم طريق جابر بن عبد الله ايضا من اكل ثوما او بصل بل يعتزل او ليتعذر مساجدنا وليقعد في بيته ثم ايضا جهد يا عبد الله لو

قال من اكل هذه البقرة ثوم او بصل والكراث فلا يقربن مسجدنا فانما تتأذى مما يتأنى منه بنو ادم - 00:20:48

وساق ايضا حي عبد الرزاق عن ابن جرید عن الزبیر الجابر بلفظ من اكل الشجرة فلا يغشى فلا يغشنا في مسجدنا ولم يذكر بسوی الكراث ثم ساق طریقة سعید الخدی و هو في الصحیحین - 00:21:09

وفیه قال لم تعد ان فتحت خیر و قعد اصحاب رسول الله في تلك البقل الثوب والناس جیاع فاکلنا منها اکلا شدیدا ثم رحنا الى المسجد فوجد الرسول وسلم الريح فقال من اكل من هذه الشجرة - 00:21:27

الخیثة شیئا للخیثة شیئا فلا يقربن في المسجد فقال الناس حرمت حرمت حرمت يا ايها الناس اني ليس لي بتحريم ما احل الله ولكنها شجرة اکره ریحها. الحديث وفيه ذکاء سعید الخدی انه دعا اقواما و اخرين الذين اکلوا البصل والثوم - 00:21:45

ثم ساق ايضا حديث عمر بن الخطاب وهو حديث معل لعله الدار وغیره كما سیأتي بعدها هذه الاحادیث تدل على ان من اكل بصل او ثوما فانه لا يجوز له على الصحیح - 00:22:07

ان يحضر المسجد ومسألة حضور اكل البصل والثوم والكراث الى المسجد وقع فيها خلاف علم. الجمهور على الكراهة وانه يجوز ان يحضر لكنه يکره واحتلوا باننا البغي بنشعر رضي الله تعالى عن ابن ابی داود انه اکل ثوما - 00:22:20

فوجست له ریحة ف قال متى کاد فليخرج فليخرج فاتی المغيرة قال يا رسول الله اني مفقود اني مفقود ووضع يده على صدري قال لا حرج عليك يحتج بهذا الحديث انه يجوز - 00:22:37

اکل الثوب وحضور المسجد لكن نقول هذا الحديث لا يمكن ان يعارض الاحادیث الصحیحة الدالة على المنع من دخول اکل الثوم المسجد ومن حضوره الصلاة مع المسلمين وقد بالغ بعضهم فقال ادی الثوب محرم وانه لا يجوز اکله - 00:22:49

وهذا قول شاذ ذکر علي ابن ابی طالب رضي الله تعالى عنه لكنه قول شاذ وهو الصحیح الذي عليه الاجماع ادی اکل الثوب حالا ان اکل الثوم والبصل حلال وانه ليس بمحرم - 00:23:09

قد اکل بين يدي النبي صلی الله عليه وسلم لكن يبقى في اکل ثوب البصر انه من اکله فلا يجوز له ان يصلی مع المسلمين. وفي اکل اکل الثوب يبدع بجماع الداس. يبدع بجماع الناس. لان بحضوره مجامعهم يتأنی - 00:23:19

الناس بحضورهم سواء كان ذلك في مسجد او في مصلی سواء كان في مسجد او في مصلی فانه لا يصلی مع وقد اکل ثوبا وانما يصلی وعندما يصلی وحده. والعلة في المنام. العلة اکل الثوم عدة علل اولا. ان الملك تتأذى بذلك - 00:23:35

وتتأذى مما يتأنی منه بنو ادم. الامر الثاني الذي تتأذى الانس في تأذی الانس ايضا. وادی ریحة کریهہ فیتأنی الناس منها ویتأنی منها الملائكة الامر الثالث يبدأ ايضا فيها تکریم المساجد - 00:23:56

سواء كان اه تکریم السیئة بدیت واقفت فان ادخال الروائح الكریهہ فيها لا يجوز واما المصلیات فتأخذ حکم المسجد وقت الصلاة. وقت المصلی يأخذ حکم المسجد بالصلاۃ فلا يقربنه وهو و هو اکل الثوب اذا كان في وقت صلاۃ. اما - 00:24:08

اذا كان المصلی في غير وقت صلاۃ فلا حکم له. اما يأخذ المصلی حکم المسجد وقت الصلاۃ في بدء اکل الثوم بل امحقت بدقيق العید وغیره على ادب جامع العلم - 00:24:26

ومدارس العلم لا يحضرها من اکل ثوبا. وعلى هذا يقول الصحیح انه لا يجوز لمن اکل ثوبا ان يحضر الصلاة مع المسلمين له ان يصلی في بيته ويكون معذورا. والظابط في ذلك ان تبقى الرائحة - 00:24:38

فان اکل وذهب الرائحة او اکل واباتها طبخة حتى ليس لها ریح فانه يصلی ولا حرج. الظابط في بدء الاکثوب الى الصلاۃ ما بقی الریح فيها و هل لهم ان يصلون جماعة اذا كانوا اکلوا ثوبا جمیعا ولم يصلوا الجماعة؟ لم يرد في ذلك شيء صحیح - 00:24:56

لكن يبقى ان صلاۃ عند هؤلاء الذين اکلوا ثوبا هل له من يقيم الجماعة؟ هي محل نظر و محل و محل لتأمل يبقى ان صلاۃ الزيادة الافضل بصلاۃ واحد بالجهة فيقال يصلی الجماعة وقد يقال انه لا يصلوا باب - 00:25:15

من باب زجرهم من باب تأذیهم ومن باب معرفة فضل الجماعة فان في فان في حرمانهم من الجماعة وان كانوا يأكل الثوب جمیعا فيه ما ادعوا بلا ترك اکل الثوب والمحافظة على صلاۃ - 00:25:33

على الصلاة مع الجماعة دون ان يأكل الثوب. وهذا هو الاقرب. اما ان صلوا جماعة وهم قد اكلوا التوب جميعا دون استثناء اما لو اكل بعضه بعضهم يأكل فانهم لا يصلون جماعتين بل يصلون هؤلاء الجماعة واولئك يصلون فرادى. فالاقرب انهم اذا اكلوا لا - 00:25:46

اكلوا ثوبا فان كل واحد يصلى لوحده ولا يقربن المصلى الذي يصلى فيه الجماعة. فان صلوا جماعة نقول يحتمل يحتمل انه لا حرج ذلك لادى العلة يتأنى منها اه المصلون قد التفت وهم انهم كلهم قد اكلوا قد اكلوا ثوبا - 00:26:10

تذكر في حديث عمر هدى حديث عمر ذكر هنا حديث فيه علة وعلته ادى كما رحمه الله تعالى فان قتادة تفرد بهذا الاسناد فجعله عسام ابن الجاد عن بعد ابى طلحة احد عمر بن الخطاب - 00:26:28

جعله عدسان بعد ان ومنصور اذ رواه منصور حصين وابر كل الثلاثة هؤلاء رواه سالم عن عمر ولم يذكر في اسناده بعده. وقد رجحت دارقطبى انه انه مرسلا وادى سالم لم انه لم يسأل عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وان المحفوظ عدم ذكر بعده - 00:26:45

طلحة ومع ذلك نقول الحديث في مسألة بدء بدعة اكل الثوم من دخول المسجد هو حديث صحيح وهو القول الراجح ادى اكل الثوب يبدع بالدخول المسجد ويبدع بالدخول للمصلى المصلى يقول لا يجوز ان يحضر فيه مع المسلمين صلاة العيد فهي مصلى لا يجوز ان يحضر. لو صلى جماعة في بروهم لم يأكلوا - 00:27:15

وهو اكل يقول لا يجوز لك ان ان تصلي معه وتصلي وتصلي وحدك. ودليل المصلى حديث ابى سعيد وحديث جابر بن عبد الله عندهم كانوا في خير ولم يكن هناك مسجد. لما حاصروا خير - 00:27:41

لم يكن هناك مسجد ومع ذلك قال لا يقربن مسجدنا فسب المصلى مسجد. فهذا هو القول الصحيح والله تعالى فاعلم نزهه مخالفة وصلني بالحالة وعلمهم يا شيخ انهم ما يأكلون الا هذا الواحد او يمنعون من كيف؟ ما يأكلون بصل ليش - 00:27:56
ان خالقكم يا شيخ ما اتفقوا كلام يقول لا تأكل هو الاقرب هو الاولى. والاولى ما يأكل. ويأخذ حب الهدود هو اللي يصلى يا شيخ يصلى هو يصلى له. ها؟ صلى هو يصلى بحيث لا يصلى متفرقين - 00:28:24

لكن لو بعض الناس يعني يعني الثوب هذا عنده مشكلة والله نسأل الله العافية والسلامة. الصلاة يا شيخ العلة بسبب تأنى الناس. العلة تأنى بني ادم وتأنى الملائكة يقول لك اهي تحضر معنا - 00:28:44

تأبى الملائكة واحترام المسجد مصلاه مات وهو قد اكى ثوبا. لا يجوز حتى الظروف. ان كان لك ثوبا ورائحة تتبع منتشرة يكرر وسيضرب بها الجفى ويضرب بهذا الذي اكل ثوبا فلا يقربن مسجدنا - 00:29:01

وقد يقول ليس له رائحة ولا تبقى رائحته. وقد يقال انه اذا بر فليكفر هذا بالطيب يطيب المسجد. كما ان البصاق في المسجد خطيبته يكفرها تاخدوها يقول مروره بهذه الراية الخبيثة - 00:29:25

المسجد يكفرها ان يعطى المسجد البخور لا. اي شي له رائحة كريهة يقاس عليها. مثل الدخان يا شيخ الدخان مو برائحة كريهة ترى ناس تتفاوت في تشب لذذة. بعض الناس بعض الناس عنده راح الدخان يقول ما فيها كريم زي الدخان عادي. والله جاك ماكل تمر يا شيخ - 00:29:41

ودخان بسبب بعض الناس عنده فانت حيصلني جنبك واحد يدخن ويصلني واحد جنبك ثم ما تهتم بالدخن ثم هو اللي يتبعك الحلة يا شيخنا الله يشافيه ناس يدخن شو اللي يحتاج؟ على حسب الدخان مشكلته يكسب ايه هو يعني كان يكتب ما يجوز له يبقى على نفس الحكم يعني - 00:30:04

لكن واحد شاب حطب كله حطب الدخان هذا نفسه الدخان فيها بس اذا دخان الى الان انا يصلني جنبي واحد يأكل ثوب واحد دخان يتبعني اللي اكل ثوبك الدخان ما يحب الدخان. بعده مؤذني ليتأنى لكن - 00:30:23

تدبر من معصية بس ترى اكتر شيء قد دخلت عند الباب بدننا معصية ولا اللي رايح تقل لك الكريهة مثل الصدر فيه مثل يسبون الريح وبرد او شيء من القبيل. للاسف - 00:30:42

اكتب لي العديد هذا يحسبه يحطقه على صدره. يسحب الحرارة. اذا اعتاد شخص انه يقدم له الطعام وقت الصلاة يا شيخ وش ذا
قول اخر طيب مثلا يأتي من الدوام قبل العصر هذى عادته يا شيخ انه يؤخر صلاة العصر - 00:31:03

يعني يفرط في ايصال الجماعة ما يصلى معهم لاجل هذا والله اذا كان رجل هو هو اكل الثوم لترك الجماعة هذى مسألة واطلب للحاج
مسألة الواحد بس والله يحتاج ما لك شي - 00:31:21

لكن يأكل يحتال ترجيكم ما يجوز. مسألة تقديم الطعام على الصلاة تقديم تقريبا الى ستحسب تقديم هل هل النفس تتعلق بالطاعة
لا تشتهي توخر في مشكلة بوحدها يعني يضبط نظافة علوي كلها نفسها متعلقة بها الطعام. اللي يرغب فيه مرة. كل يوم يا شيخ حتى
يأكل ويسمع الاقامة - 00:31:39

ما يقول حتى - 00:32:08